

ما وصف بالقبیح في أصول ابن السراج: دراسة نحوية

سارة بنت عبد الله الصبيح

أستاذة النحو والصرف المساعد، قسم اللغة العربية، كلية التربية بالزلفي، جامعة المجمعة، المملكة العربية السعودية

(قدم للنشر في ١٢ / ٢ / ١٤٤٣هـ، وقبل للنشر في ٤ / ٤ / ١٤٤٣هـ)

الكلمات المفتاحية: القبیح، ابن السراج، الأحكام النحوية، الأصول في النحو.
ملخص البحث: تتناول هذه الدراسة حكماً نحويًا يحتاج إلى مزيد من الدراسة، وهو الحكم على وجه نحوي في مسألة ما بالقبیح، وقد كانت دراسة هذا الحكم من خلال كتاب الأصول لابن السراج، وهو من مؤلفات المدرسة البغدادية. وقد هدفت هذه الدراسة إلى تحديد المقصود من القبیح عند ابن السراج، وعرض استعماله لهذا المصطلح، ومدى توافقه مع سيبويه في استعماله، منتهجة المنهج الوصفي التحليلي. وقد اقتضت طبيعة هذه الدراسة أن تتكون من مقدمة وتمهيد ومبحثين: المقدمة: وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره، ومنهج الدراسة، والدراسات السابقة. التمهيد: الأحكام النحوية وأساليب التعبير عن (القبیح) عند النحويين. المبحث الأول: المسائل النحوية الجائزة المحكوم عليها بالقبیح. المبحث الثاني: المسائل النحوية غير الجائزة المحكوم عليها بالقبیح، يلي ذلك خاتمة اشتملت على أهم النتائج والتوصيات، ثم المصادر والمراجع. وكان من أبرز نتائج هذه الدراسة: تحديد مفهوم مصطلح القبیح عند ابن السراج. كما كشف البحث عن مسألة مهمة وهي أن الحكم النحوي الموصوف بالقبیح لا يكون واحد، فإما أن يكون قبیحًا جائزًا، أو قبیحًا ممتنعًا.

What is described as “Qabiih” (ugly) in Al-Usul (principles) by Ibn as-Sarraj: a grammatical study

Sarah Abdullah Al-Sabeeh

Assistant Professor of Grammar and Morphology, Department of Arabic Language, College of Education in Zulfī, Majmaah University
(Received: 12/ 2/1443 H, Accepted for publication 4/ 4/1443 H)

Keywords: Qabiih, Ibn as-Sarraj, grammatical judgements.

Abstract. This study deals with a grammatical judgment that needs further study, which is the judgment on a grammatical issue with the “Qabih” (ugly) in the book “Al-Usul” by Ibn as-Sirraj, which is one of the books of the Baghdadi school. This study aimed to determine the meaning of “Al-Qabiih” according to Ibn Al-Sarraj, and to present the uses of this term and its compatibility with Sibawayh’s use, employing the descriptive-analytical approach. Due to the nature of this study, it consisted of an introduction, a preface, and two chapters. The introduction contains the importance of the topic, the reasons for topic selection, the method, and previous studies. The preface contains grammatical judgements and methods of expressing that about Al-Qabiih” by grammarians. The first subsection contained the permissible grammatical issues that have been described as “Qabiih”. Th the impermissible grammatical issues that have been described as “Qabiih”, followed by a conclusion that includes the most important results and recommendations, then sources and references. One of the most prominent results of this study is the definition of the concept/term “Al-Qabiih” according to Ibn as-Sarraj. The research also revealed an important issue, which is that the grammatical judgement “Al-Qabiih” is not one type; rather, it is either permissible or impermissible.

النحوي الذي يوازن بين آراء نحويي الكوفة والبصرة، غير أنه كان يميل إلى النحو البصري أكثر، متأثراً بأستاذه المبرد الذي يُعدُّ من أساتذة المنهج البصري. بينما تناولت الدراسات السابقة مصطلح القبيح عند عاملين بصريين هما: سيبويه والأخفش، قد يتفق ابن السراج في بعض المسائل معهما، وقد يخالفهما.

أما الدراسة الثانية - ظاهرة القبح في كتاب سيبويه - فلم أستطع الوقوف عليها.

أهمية الموضوع

- ١- إن الأحكام النحوية تحتاج إلى المزيد من الدراسات، ومنها حكم القبيح.
- ٢- الكشف عن استعمالات ابن السراج لمصطلح القبح.
- ٣- تحديد مفهوم القبح عند ابن السراج، في كتاب نحوي ذي قيمة علمية.

خطة البحث

- اقتضت طبيعة هذا البحث أن يكون في مقدمة وتمهيد، ومبحثين، جاءت على النحو الآتي:
- المقدمة: وتشمل أهمية الموضوع وأسباب اختياره، ومنهج الدراسة، والدراسات السابقة للموضوع.
- التمهيد: الأحكام النحوية وأساليب التعبير عن (القبيح) عند النحويين.
- المبحث الأول: المسائل النحوية الجائزة المحكوم عليها بالقبيح.
- المبحث الثاني: المسائل النحوية غير الجائزة المحكوم عليها بالقبيح.
- يلي هذه المباحث خاتمة اشتملت على أهم النتائج والتوصيات، ثم المصادر والمراجع.

أبو بكر بن السراج، واحد من مشاهير النحويين، كان أديباً وشاعراً، وله كتب في النحو منها كتابه (الأصول في النحو) الذي يعد مصدرًا أصيلاً لا يستغني عنه أي باحث في النحو العربي، وهو من أشهر الكتب المؤلفة في النحو بعد كتاب سيبويه. ولذلك نال إعجاب من جاء بعده من الباحثين، وأثنوا عليه، ووضعوه في مكانه اللائق به، وقد قيل عنه: ((ما زال النحو مجنوناً حتى عقله ابن السراج بأصوله)). (الحموي، ١٩٩٣، ٦/٢٥٣٥).

وقد انتشرت بين دفتي هذا المصدر أحكام نحوية متعددة منها: الواجب والجائز، والضعيف، والقبيح، والشاذ، وغير الجائز. وقد تناول النحويون والباحثون هذه المصطلحات وبينوا حدها تبياناً دقيقاً، إلا مصطلح (القبيح) فهو من الأحكام النحوية التي لم تجد حظاً وافراً من الدراسة، وهذا ما دفعني إلى اختيار موضوع البحث: (ما وصف بالقبح في أصول ابن السراج دراسة نحوية).

ومن الدراسات السابقة المتعلقة بهذه الدراسة:

- ١- الاستعمال اللغوي القبيح دراسة في الاصطلاح والاستعمال عند سيبويه، جزاء محمد حسن المصاروة، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة البحرين، العدد ٢٥، صيف ٢٠١٥.
- ٢- ظاهرة القبح في كتاب سيبويه، دراسة وصفية تحليلية، تأليف أحمد عبد الإله عوض البحيح، رسالة دكتوراه، جامعة عدن، اليمن، تاريخ نشرها ٢٠١٦.
- ٣- القبيح عند الأخفش سعيد بن سعدة من خلال كتابه معاني القرآن، خلود العمر، مجلة كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، يونيو، ٢٠١٧.
- ٤- المحكوم عليه بالقبح عند الفراء في كتابه (معاني القرآن): دراسة نحوية. د. هدى السراء، مجلة العلوم العربية جامعة القصيم، المجلد (١٠) - العدد (٢).

وتشارك هذه الدراسة مع تلك الدراسات في تناولها لمصطلح القبيح، وتختلف في كون المدونة التي تناولها هذه الدراسة كتاب (الأصول في النحو) لابن السراج العالم

بما يترتب على القاعدة انتحاءً واجباً لا يسوغ معه وجه آخر)). (اللبدي، ٢٠١١، ص ٢٤٨)، فالواجب في النحو هو الحكم اللازم الذي استنبطه النحوي من كلام العرب.

منهج الدراسة

اقتضت طبيعة الموضوع اتباع المنهج الوصفي التحليلي.

الحكم الثاني: الممنوع.

المنع في اللغة هو الحرمان، فيقال مَنَعْتُهُ فَمَنَعْتَهُ، ومنعته الأمر أي: حَلَّتْ بَيْنَهُ وَيَبْنَ إِزَادَتِهِ. (الخليل، ب.ت، ١٦٣/٢، الأزهرى، ٢٠٠١، ٣/١٤)، ومن مَنَعُ الأمر منعاً، فهو ممنوع منه ومحروم، والمَنَعُ: خِلَافُ الإِعْطَاءِ، وجاء المنع بمعنى تحجير الشيء. (ابن سيده، ٢٠٠٠، ٢/٢٠٣، الرازي، ١٩٩٩، ص: ٢٩٩، الفيومي، ب.ت، ٥٨٠/٢).

وفي اصطلاح النحويين لم يخرج الممنوع عن المعنى اللغوي، فيذهبون إلى أَنَّ المنع لِعِلَّةٍ، وأنه قد يقع في الأصل، والفرع. (السيوطي، ١٩٨٩، ص ٣٢٧)، ومن النحويين من عبَّرَ عن المنع بـ (لا يجوز، وغير جائز)، وفي العصر الحديث عرّفه الزيّديّ بأنه: ((حكم نحويّ يراد به رفض كل ما يخل بمقتضيات الصحة وقواعدها، لِعِلَّةٍ مانعة من ذلك، حالت بينه وبين الصواب)). (الزيدي، ٢٠٠١، ص ٢٥).

الحكم الثالث: الجواز.

ورد الجواز في المعاجم بمعانٍ كثيرة، فيقال أجازَه يَجِيزُه إذا أعطاه، ويقال الجواز بمعنى التساهل والتسامح، كما أنه جاء بمعنى النفاذ والمضي، من أجاز أمره يَجِيزُه إذا أمضاه وجعله جائزاً، ويقال: جازَ الموضعَ وبه: سار فيه وَقَطَعَه، ويطلق لفظ الجائز على الخشبة بين حائطين تُوَضَعُ عليها أطرافُ عوارض السَّقْفِ. (ابن الأثير، ١٩٧٩، ١/٣١٤، ٣١٦، ابن منظور، ١٩٩٢، ٥/٣٢٦)، أما تعريف الجواز في الاصطلاح فيعرف بأنه إباحة الوجه النحوي، دون وجوب أو امتناع، وهذا عند تعدد الوجوه الجائزة في المسألة، (اللبدي، ٢٠١١، ص ٦٣)، ويعرف الجائز بأنه: ((هُوَ المَارُ عَلَى جِهَةِ الصَّوَابِ))، (الرماني، ب.ت، ٧٣)، وتعريف الجائز في اصطلاح

التمهيد: الأحكام النحوية وأساليب التعبير عن (القبح)

عند النحويين

مفهوم الحكم النحوي

الحكم في معاجم اللغة بضم الحاء وسكون الكاف مصدر من قولك حكم بينهم بحكم، والمراد بذلك قضى بينهم، وعرفته المعاجم بأنه المنع، لأنه يمنع من الظلم، وجاء الحكم بمعنى العلم، والعدل، ويقال لصاحب الأمر الحكيم العالم، ويقال الحكيم للمتقن للأمر. (الفراهيدي، ١٩٩٥، ٣/٦٦، ابن دريد، ١٩٨٧، ١/٥٦٤، الأزهرى، ٢٠٠١، ٤/٦٩، الجوهري، ١٩٨٧، ٥/١٩٠١).

والحكم في الاصطلاح عرفه الجرجاني بأنه إسناد أمر إلى آخر إيجاباً أو سلباً. (الجرجاني، ١٩٨٣، ص: ٩٢)، وهو وضع الشيء في موضعه (الأصاري، ١٩٩٠، ص ٧٣)، فالحكم على الشيء أن تقضي بأنه كذا، أو ليس بكذا (الأصفهاني، ١٩٩٢، ص ٢٤٨)، ويعرفه الأنباري بأنه ما تثبتته العلة (الأنباري، ١٩٧١، ص ١٢١).

أنواع الحكم النحوي

الحكم الأول: الواجب.

إن المعنى اللغوي للواو والجيم والباء (وجب) يدل على وجوب الشيء إذا ثبت ولزم، ووجب الشيء إذا وقع بلا شك. (ابن دريد، ١٩٨٧، ١/٢٧٢، الجوهري، ١٩٨٧، ١/٢٣١، الرازي، ١٩٧٩، ٦/٨٩، ابن منظور، ١٩٩٢، ١/٧٩٣). والواجب عند النحويين لا يختلف عن المعنى اللغوي ويكاد يكون متوافقاً مع تعريفه عند الفقهاء، فيعرف في الفقه بأنه: ((ما أمر به الشارع على وجه الإلزام)). (العثيمين، ٢٠٠٩، ص ١١)، ويعرفه النحويون بأنه: ((ضرورة الانتحاء

المستقيم القبيح فيقول: ((وأما المستقيم القبيح فأَنْ تضع اللفظ في غير موضعه، نحو قولك: قد زيداً رأيت، وكى زيداً يأتيك، وأشباه هذا)). (سيبويه، ١٩٨٨، ١ / ٢٦)، قاصداً بذلك أنه مستقيم من جهة المعنى واللفظ، وقبيح من ناحية ترتيب الكلمات، ومن مخالفة حكم قد، وكى، (ابن ولاد، أحمد بن محمد، ١٩٩٦، ص ٦٧)، فالأصل في قد أن يأتي بعدها فعل، وفي مثاله فصل بينها وبين الفعل باسم، وفي المثال الثاني جعل كي بمعنى اللام، فهو بمعنى: ليأتيك زيد، فجاء باسم بعد كي؛ فوقع الاسم بعدها وضع للكلام في غير موضعه. (السيرافي، ٢٠٠٨، ١ / ١٨٧، ٣ / ٣٢٥).

ويستخدم ابن الخشاب مصطلح القبيح فيقول: ((والفصل في الكلام نظمه ونثره كثير، منه الحسن ومنه القبيح وهذا منه، وكلما كثر الفصل، لاسيما بين شديدي الاتصال كان أقبح)). (ابن الخشاب، ١٩٧٢، ص ٢١٢). وأما السيوطي فاكتفى ببيان أن القبيح هو قسم من أقسام الحكم النحوي، (١٩٨٩، ص ٤٧). وقد فسره الفاسي بأنه بيان العلة التي لأجلها سُمي الكلام قبيحاً، فرآه ما كان ضعيفاً من الكلام، أو وُجدت فيه ضرورة تنحوبه عن جادة الصواب، وعن الحسن في الكلام. (٢٠٠٢، ص ٣٠٧).

وقد وضع جزاء المصاروة -في العصر الحديث- حداً لمصطلح القبيح عند سيبويه: ((الحكم على الاستعمال اللغوي المخالف لفظاً لما عُرِفَ عن العرب في كلامهم، سواء أأثر ذلك على المعنى أم لم يؤثر)). (٢٠١٥، ١١٤).

والظاهر أنّ الحد الذي وضعه جزاء المصاروة غير وجيه، فالاستعمال اللغوي المخالف لما عرف عن العرب قد يكون ممنوعاً، أو شاذاً، والراجح من تعريف الرماني للقبيح واستخدام النحويين له في بعض ما مثلت به، أن القبيح ضد الحسن، وهو الحكم النحوي على الاستعمال اللغوي الذي يكره استعماله في الشعر والنثر، سواء أكان جائزاً أم غير جائز.

النحويين موافق لتعريفه عند الفقهاء فهم يطلقون لفظ الجواز على مستوي الطرفين، فيكون الموضع للتخيير، بين الأخذ أو الترك. (الزركشي، ١٩٨٥، ٧ / ٢).

الحكم الرابع: الحسن.

وردت مادة (ح س ن) في المعاجم العربية بمعنى الجيد، والاتصاف بالحسن نقيض القبح، وعرف بأنه وصفٌ للتجمل والتزين، يقال: حسنت الشيء تحسناً، ويراد بذلك زينته، ويقال: يَسْتَحْسِنُهُ أي أنه يعده حَسَنًا، (الخليل، ب.ت، ١٤٣ / ١)، ابن دريد، ١٩٨٧، ١ / ٥٣٥، الأزهرى، ٢٠٠١، ٤ / ١٨٢، الجوهري، ١٩٨٧، ٥ / ٢٠٩٩، مصطفى، والزيات، وعبد القادر، والنجار، ب.ت، ١ / ١٧٤). ويعرفه الرماني بأنه ((هُوَ المتقبل في نفس الحَكِيم))، (الرماني، ب.ت، ص ٧٣)، كما عرف بأنه هو: ((حكم نحوي ناتج عن صور الإلحاق في القياس، يحكم به النحوي في ظاهرة لغوية جاز فيها أكثر من وجه، فيقدم أحد هذه على ما سواه، لِعَلَّةٍ خاصَّةٍ به، مستندا إلى السماع أو القياس)). (عبد الرحيم، ٢٠١٥، ص ١٧).

وهو حكم قريب من الحكم الجائز، فعندما تتعدد أوجه الجواز يفضل النحاة أحد هذه الأوجه، فيقدمونه على البقية، مع بقاء جوازها.

الحكم الخامس: القبيح.

وهو موضوع هذا البحث، يعرف القبيح في اللغة بأنه ضد الحسن والجمال، وهو عام في كل شيء، فيكون في الصورة وفي الفعل، وفي القول، يقال: قَبِحَ قُبْحًا وَقُبُوحًا وَهُوَ قَبِيحٌ. (ابن دريد، ١٩٨٧، ١ / ٤٩١، الجوهري، ١٩٨٧، ١ / ٣٩٣، ابن سيده، ٢٠٠٠، ٣ / ٢٢، ابن منظور، ١٩٩٢، ٢ / ٥٥٢)، وأما في الاصطلاح فعرفه الرماني بأنه: ((المتكره في نفس الحَكِيم)). (ب.ت. ٧٣)، ويتبع استخدام هذا المصطلح نجد سيبويه استخدمه في تعريفه لقسم من أقسام الكلام وهو

١١. جواز ذكر ضمير مذكر قبل الوصف المذكور. (ب.ت)،
٢ / ٣٤٣).
١٢. العلم المنادى. (ب.ت، ١ / ٣٣٠).
١٣. جواز نصب جواب إذا برده على حتى في قولهم: لا والله حتى إذا أمرتُك بأمرٍ تطيعني. (ب.ت، ٢ / ١٦٦).
١٤. جواز إلغاء عمل ظن مع تقدمها. (ب.ت، ٢ / ٢٦٠).
١٥. جواز إعمال العامل في قولهم: أباهُ عبد الله زيدٌ ضاربٌ (ب.ت، ٢ / ٢٤٤).
١٦. جواز حذف الهاء من الصفة. (ب.ت، ٢ / ٢٧١).
١٧. جواز وصل الذي بالأمر نحو قولهم: "الذي ويجهُ رجلاً هو" (ب.ت، ٢ / ٢٩٩).
١٨. جواز البدل في قولهم: المار أنا برجلٍ به أخوكَ (ب.ت،
٢ / ٣٠٥).
١٩. جواز تقديم المؤكّد قبل المؤكّد في قولهم: الذين "عامّة" كلمتُ إخوتُك. (ب.ت، ٢ / ٣٥١).
٢٠. جواز العطف على الضمير المستتر، نحو قولهم: الذي قام وعمرٌو زيدٌ، (ب.ت، ٢ / ٣٠٦).
٢١. جواز العطف في نحو قولهم: الذي ضربتهُ وقمتُ، وقولهم ضربتهُ وضربتُ زيدًا (ب.ت، ٢ / ٣١١).
- ويمكن أن نمثل لذلك بعرض بعض منها:

المسألة الأولى.

يجوز ابن السراج كون الوصف مبتدأ، واستغناءه بإسناده إلى الفاعل عن إسناد الخبر إليه، ولو لم يسبق بنفي أو استفهام، ولكنه يعده قبيحاً فيقول: ((فأما إذا قلت قائم زيد، فأردت أن ترفع زيداً "بقائم" وليس قبله ما يعتمد عليه البتة فهو قبيح، وهو جائز عندي على قبحه)) (ابن السراج، ب.ت، ١ / ٦٠)، وقد بيّن ابن السراج لأبي علي الفارسي سبب الحكم عليه بالقبح، بقوله: ((لأن الكلام على صريين: فعل وفاعل، مبتدأ وخبر، وليس هذا كواحدٍ منها، لأنه ليس بفعلٍ يرتفع به فاعله، ولا هو مبتدأ يجيء بعده خبره، فلخروجُه عن حدِّ

أساليب التعبير عن (القبيح) عند النحويين:

اقتصر النحويون في التعبير عن حكم القبيح على طريقتين: الأولى: بصيغة الاسم، كقولهم: قبيح، وقبيحة، وأقبح، وقُبِح، والثانية بصيغة الفعل كقولهم: قَبِحَ واستقبح، ويستقبح. (سيبويه، ١٩٨٨، ١ / ٩٩، ١٠٧، ٢٤٧، ٣ / ٤١، المبرد، ب.ت، ١ / ٢١٨، السيرافي، ٢٠٠٨، ٢ / ٤٥٧).

المبحث الأول: المسائل النحوية غير الجائزة المحكوم

عليها بالقبيح

- يحكم ابن السراج على بعض الاستعمالات اللغوية بالجواز، مع قبح يراه فيها، ومعنى ذلك أنه يكره القياس عليها، وقد ورد ذلك عنده في إحدى وعشرين مسألة، هي:
١. جواز كون الوصف مبتدأ، ولو لم يسبق بنفي أو استفهام. (ب.ت، ١ / ٦٠).
 ٢. جواز عطف الظاهر على ضمير الرفع. (ب.ت، ١ / ١٤٣).
 ٣. جواز حذف علامة التأنيث من الفعل إذا كان فاعله المفرد مؤنثاً حقيقياً. (ب.ت، ١ / ١٧٣).
 ٤. جواز أن يلي إنَّ المخففة من الثقيلة فعل. (ب.ت، ١ / ٢٣٩).
 ٥. جواز كسر همزة إنَّ في قولهم: حقاً إنَّك ذاهب. (ب.ت، ١ / ٢٨١).
 ٦. جواز الفصل بين ألفاظ العقود وكم وتمييز كل منها. (ب.ت، ١ / ٣١٥، ٣١٦ - ٣١٩).
 ٧. جواز نعت المرخم. (ب.ت، ١ / ٣٧٤).
 ٨. جواز الإضافة فيما كان من الصفة وأضيفَ إلى الاسم. (ب.ت، ٢ / ٨).
 ٩. جواز رفع اسم لا إذا تكررت. ((ب.ت، ١ / ٤٠٦)).
 ١٠. جواز استتار الضمير في قولهم: جاءني الذي مثل زيد. (ب.ت، ١ / ٤٣٧).

فنجده يقول: ((وقد يجوز في الشعر، قال الشاعر:
المخزومي، ١٩٥٢، ص ٤٩٠)).

قلتُ إذ أقبلتُ وزُهرٌ تهادى كنعاج المَلا تعسفنَ رَمَلاً))
(سيبويه، ١٩٨٨، ٢ / ٣٧٩).

ويؤكد السيرافي (٢٠٠٨، ٣ / ١٤١)، أن المراد بقبحته
منعه في النشر بقوله: ((واعلم أنه قبيح أن تقول: ذَهَبْتُ وَعَبْدُ

الله، أو ذَهَبْتُ وَأَنَا؛ لأنَّ أنا بمنزلة المظهر ألا ترى أن المظهر لا
يشركه إلا أن يجيء في شعر، قال الشاعر (وهو الراعي):

(سيبويه، ١٩٨٨، ٢ / ٣٨٠، والرمانى، ١٩٩٨، ص ٦٥٤).

فَلَمَّا لِحِقْنَا وَالْحِيَادُ عَشِيَّةٌ دَعَوَا: يَا لَكَلْبٍ، وَاعْتَرَيْنَا لِعَامِرٍ)).
والراجح في المسألة قول سيبويه، فلا يجوز في النشر عطف

الاسم الظاهر على الضمير المتصل بدون فاصل، ويجوز في
الشعر على ضعف. ابن هشام (ب.ت، ٣ / ٣٥١). كما أنَّ

النحويين ومعربي القرآن لم يستشهدوا بآيات قرآنية على
عطف اسم ظاهر على ضمير الرفع المتصل بلا فاصل، أما ما

سُمع عن العرب فهو قليل لا يقاس عليه، فما سُمع قولهم:
مررت برجلٍ سِوَاءِ الْعَدَمِ. (سيبويه، ١٩٨٨، ٢ / ٣١، علي،

٢٠١٢، ص ٩).

المسألة الثالثة.

ويرى ابن السراج أن في حذف علامة التانيث من الفعل
إذا كان فاعله المفرد مؤنثاً حقيقياً في الشعر قبحاً، يقول:

((والتانيث الحقيقي الذي لا يجوز فعله إلا بعلامة التانيث هو
كل مؤنث له ذكر كالحَيوان نحو قولك: قَامَتِ أُمَّةٌ اللهُ،

وَتَجَّتْ فَرَسُكَ وَالنَّاقَةَ، إلا أن يضطر شاعر فيجوز له حذف
العلامة على قبح))، (ابن السراج، ب.ت، ١ / ١٧٣). وأما

حذفها في الشعر فلا يجوز، على حين جَوَّزَهُ سيبويه، فقد حكى
أنه من قول بعض العرب: "قَالَ فُلَانَةٌ، وَذَهَبَ فُلَانَةٌ" دون

تانيث، ولكنه يرى أنَّ حذف تاء التانيث إذا فصل بين الفعل
والفاعل أجمل في الكلام، أما في الشعر فعده أقل فصاحة.

(سيبويه، ١٩٨٨، ٢ / ٣٨). فابن السراج في هذه المسألة

ما عليه الكلامُ قَبِيحٌ)). (الفارسي، ١٩٩٠، ١ / ٢٨١)، وفي
رأيه هذا يخالف سيبويه الذي يمنع كون الوصف مبتدأ إذا لم

يعتمد على نفي وشبهه، ويبن أنه من القبيح عنده وعند
الخليل. (سيبويه، ١٩٨٨، ٢ / ١٢٧). وقد نُسب إلى

الأخفش والكوفيين إجازته وأنه حسن. (ابن مالك، ١٩٩٠،
١ / ٢٧٣، ٢٧٤)، ابن هشام، ب.ت، ١ / ١٩١).

والرَّاجِحُ في المسألة قولُ سيبويه؛ فلا يجوز اعتبار الوصف
مبتدأ إذا لم يكن مسبوفاً بشيء، لأن الاسم بعده معرفة، ثابتة،

والوصف متغير. كما أن اسم الفاعل عند النحويين لا يقوى
فيه جانب الفعل إلا إذا اعتمد على شيء، بخلاف الأخفش

فقد جَوَّزَهُ؛ لما نُسب إليه من عدم اشتراطه في عمل الوصف
اعتماده على شيء.

المسألة الثانية.

ومما جَوَّزَهُ ابن السراج وهو قبيح عطف الظاهر على
ضمير الرفع، نحو قولهم: قُمتُ وزيدٌ، ما صَنَعْتَ وأبوك؟.

يقول ابن السراج: ((تَقُولُ: رُوِيْدُكُمْ أَنْتُمْ وَعَبْدُ اللهِ، لَأَنَّ
المُضْمَرَ فِي النَّيَّةِ مَرْفُوعٌ، وَرُوِيْدُكُمْ وَعَبْدُ اللهِ، وَهُوَ قَبِيحٌ إِذَا لَمْ

تُؤَكِّدَهُ))، (ابن السراج، ب.ت، ١ / ١٤٣). ويقول: ((وقبيحٌ
أن تقول: مَا صَنَعْتَ وَأبوك، فتعطف على التاء، وإنما قبح

لأنك قد بنيتها مع الفعل، وأسكنت لها ما كان في الفعل
متحركاً، وهو لام الفعل فإذا عطف عليها فكأنك عطفت

على الفعل وهو على قبحه يجوز))، (ب.ت، ١ / ٢١١). وهو
قبيح عند سيبويه أيضاً، (١٩٨٨، ١ / ٢٤٧). وللتخلص من

قبحته يأتي بضمير منفصل تأكيداً للضمير المتصل فيقال: قم
أنت وزيد، (ابن السراج، ب.ت، ٢ / ٣٣٨ - ١ / ٢١١).

يقول سيبويه: ((وتقول: رُوِيْدُكُمْ أَنْتُمْ أَنْفُسُكُمْ، فيحسنُ
الكلام، كأنك قلت: أَفْعَلُوا أَنْتُمْ أَنْفُسُكُمْ. فَإِنْ قلت: رُوِيْدُكُمْ

أَنْفُسُكُمْ، رفعتَ وفيها قبحٌ))، (١٩٨٨، ١ / ٢٤٧). إلا أن
سيبويه لا يجوزُ العطف على الضمير بدون ضرورة شعرية؛

والظاهر في المسألة أنه إذا جاء بعد إن المخففة فعل فهي غير عاملة لزوال اختصاصها، وليس في ذلك قبح، لوروده في القرآن الكريم، نحو قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَافِلِينَ﴾ [يونس: ٢٩] وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ [الإسراء: ١٠٨]، وقوله: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ٩٧].

المسألة الخامسة.

ومن المسائل التي رأى ابن السراج فيها قبح كسر همزة إن في قولهم: حقاً إنك ذاهب، يقول: ((وَقَدْ قَالَ نَاسٌ: حَقًّا إِنَّكَ ذَاهِبٌ عَلَى قَوْلِهِمْ: إِنَّكَ مُنْطَلِقٌ حَقًّا فَتَنْصِبُ "حَقًّا" عَلَى الْمَصْدَرِ كَأَنَّهُ قَالَ: أَحَقُّ ذَاكَ حَقًّا قَالَ: وَهَذَا قَبِيحٌ وَهُوَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ)). (ابن السراج، ب.ت، ١/ ٢٨١). ويجوز كسرها لأنه يحسن أن يكون في موضعها وما عملت فيه اسم الإشارة "ذاك"؛ ولأنه من المسموع في كلام العرب، أما سيبويه فهو يمنع كسرها؛ وينسب هذا القول إلى الخليل، (سيبويه، ١٩٨٨، ٣/ ١٣٤، ١٣٦، ١٣٩). واستشهد على فتحها بقول الشاعر: (ابن السراج، ب.ت، ١/ ٢٧٣، السيرافي، ١٩٧٤، ٢/ ١٩٣)

أَحَقًّا أَنْ جِيرَتْنَا اسْتَقَلُّوا فَيَتَيْنَا وَنَيْتَهُمْ فَرِيْقٌ
ويتفق النحويون على فتح همزة أن، وما قاله ابن السراج يدل على أنها لغة عند بعض العرب؛ لا يقاس عليها.

المسألة السادسة.

الفصل بين ألفاظ العقود وكم وتميز كل منهما مما قبح عند ابن السراج، فهو يقول: ((قال الخليل: إِنْ كَمْ دِرْهَمًا لَكَ أَقْوَى مِنْ قَوْلِكَ: كَمْ لَكَ دِرْهَمًا، وَذَلِكَ أَنْ قَوْلِكَ: أَعْشَرُونَ لَكَ دِرْهَمًا أَقْبَحُ إِلَّا أَنهَا فِي "كَمْ" عَرَبِيَّةٌ، جَيِّدَةٌ، وَذَلِكَ قَبِيحٌ فِي عَشْرِينَ، إِلَّا أَنْ الشَّاعِرَ قَدْ قَالَ: (السلمي، ١٩٩١، ص ١٢٧)

عَلَى أَنِّي بَعْدَ مَا قَدْ مَضَى ثَلَاثُونَ لِلْهَجْرِ حَوْلًا كَوِيلاً

يوافق رأي المبرد الذي ذهب إلى منعه في النشر، وقبحه في الشعر؛ ما لم يفصل بين الفعل والفاعل. (ب.ت، ٣/ ٣٤٩، ٢/ ١٤٨).

وقد ورد في الشعر بدون فصل، في قول لبيد: (العامري، ٢٠٠٤، ص: ٥٠).

والراجح في المسألة رأي المبرد، وأبي بكر السراج بأنه لا يجوز في النشر؛ لقلة المسموع عن العرب، ولا يؤمن معه اللبس، ولا يمكن الاعتماد على دلالة التانيث من الفاعل، فقد تشترك الرجال والنساء في أسماء كثيرة، والمذكر قد يسمى بال مؤنث، يقول الشاعر: (ناظر الجيش، ٢٠٠٧، ٨/ ٤٠١٥)

تَجَاوَزْتُ هِنْدًا رَغْبَةً عَنْ قَالْتِهِ إِلَى مَالِكٍ أَعْشُو إِلَى ذِكْرِ مَالِكٍ
وهند في البيت رجل. (السيرافي، ٢٠٠٨، ١/ ١٥١)

وفي قول الآخر: (السيرافي، ٢٠٠٨، ١/ ١٥١)

يَا جَعْفَرُ يَا جَعْفَرُ يَا جَعْفَرُ إِنْ أَكُّ دَخْدَا حَا فَأَنْتِ أَفْضَرُ
وجعفر في البيت امرأة.

أما في الشعر فيجوز للضرورة الشعرية، وهو أقل فصاحة كما حكى سيبويه.

المسألة الرابعة.

من القبيح الجائز عند ابن السراج أن يلي إن المخففة من الثقيلة فعل، يقول: ((واعلم: أنه قبيح أن يلي "إن" المخففة الفعل إذا حذفت الهاء وأنت تريدها، كأنهم كرهوا أن يجمعوا على الحرف الحذف وأن يليه ما لم يكن يليه وهو مثقل، قبيح أن تقول: قَدْ عَرَفْتُ أَنْ يَقُومَ زَيْدٌ: حَتَّى تَفْصِلَ بَيْنَ أَنْ وَالْفِعْلِ بِشَيْءٍ يَكُونُ عَوْضًا مِنَ الْاسْمِ نَحْوُ: لَا، وَقَدْ، وَالسَّيْنِ)). (ابن السراج، ب.ت، ١/ ٢٣٩).

وهو يوافق رأي سيبويه أيضًا، (سيبويه، ١٩٨٨، ٣/ ١٦٥، ١٦٩). وسبب حكمهم بذلك، أن البصريين يذهبون إلى أن المخففة عاملة، فتنصب الاسم وترفع الخبر، فهي حرف مختص بالاسم، وليبقى عمله لا بد أن يبقى اختصاصه.

عُرِفَ المحذوف منه، فلا حاجة للمتكلم بأن ينعث المنادى بعد ترخيمه؛ ونسب إلى الفراء منعه نعت المرخم، (السيوطي، ب.ت، ٣ / ٢٣٥). على حين جَوَّزَه ابن السراج مع قباحتها، وجَوَّزَه سيبويه ولم يقبَّحْه؛ لأنه سُمِعَ من العرب، فيقول: ((ألا ترى أن من قال يَا زَيْدُ الْكَرِيمُ قال يا سَلَمَ الْكَرِيمِ))، (سيبويه، ١٩٨٨، ٢ / ٢٠٩)، سَلَمَ ترخيم سَلَمَة، اسم رجل، ونعته الكريم. وقد ذكر ابن الفخار أن المشهور جواز نعت المرخم، كما في قول الشاعر: (الأنصاري، ١٩٩٤، ص ١٢٩) حَارِبُ بْنُ كَعْبٍ أَلَا أَحْلَامَ تَزْجُرُكُمْ عَنَا وَأَنْتُمْ مِنَ الْجَوْفِ الْجَمَّاحِيرِ ونسب ابن الفخار إلى الرماني امتناع نعته، لأن نعت الترخيم فيه إطالة تنافي الغرض من الترخيم، (ابن الفخار، ٢٠١٢، ٢ / ٥٦). ونُسِبَ إلى الجمهور إجازته لسماحه عن العرب. (السيوطي، ب.ت، ٣ / ٢٣٥). والراجح في المسألة جوازه لوروده في كلام العرب، ومن ذلك قول الشاعر: (الزخشي، ١٩٩٣، ص ٦٨).

يَا هَالِ ذَاتِ الْمَنْطِقِ التَّمْتَامِ وَكَفِّكَ الْمُخَصَّبِ الْبَنَامِ
وأما القول بأن نعت الترخيم منافية لغرض الترخيم؛ فهذا قول غير وجيه، فقد يختلف الغرض من الترخيم، فليس الغرض منه الاختصار فقط، فقد يستعمل لأغراض أخرى. (السامرائي، ٢٠٠٠، ٤ / ٣٣٤).

المسألة الثامنة.

ومن القبيح عند ابن السراج الضرب الرابع من الإضافة غير المحضة (ابن السراج، ب.ت، ٢ / ٨) - وهي ما نوى به الانفصال (الفارسي، ١٩٦٩، ص ٢٦٧) - ما كان من الصفة وأضيفَ إلى الاسم، يقول: ((الرابع: ما كان حقه أن يكون صفة للأول: فَإِنْ يَكُ مِنَ الصِّفَةِ وَأُضِيفَ إِلَى الْاسْمِ وَذَلِكَ نَحْو: صَلَاةِ الْأُولَى، وَمَسْجِدِ الْجَامِعِ، فَمَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ أَزَالَ الْكَلَامَ عَنْ جِهَتِهِ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ النَّعْتُ وَحْدَهُ الصَّلَاةُ الْأُولَى وَالْمَسْجِدُ الْجَامِعُ، وَمَنْ أَضَافَ فَجَوَّازَ إِضَافَتِهِ عَلَى إِرَادَةِ: هَذِهِ

وإذا فصلت بين كم وبين الاسم وبشيء استغنى عليه السكوت، أو لم يستغن فاحمله على لغة الذين يجعلونها بمنزلة اسم منون، وانصب لأنه قبيح أن تفصل بين الجار والمجرور قال زهير: (الفارسي، ١٩٦٩، ص ٢٢٠، الزخشي، ١٩٩٣، ص ٢٢٦)
تَوُّمٌ سَنَانًا وَكَمْ دُونَهُ مِنَ الْأَرْضِ مُحْدُوذِبًا عَارِهَا
وتقول: كَمْ عِنْدَكَ قَائِمًا رَجُلًا، تنصب "قائمًا" على الحال، وتجعل خبر "كم" "عندك" وهو قبيح؛ لأنك قد فصلت بين "كم" وبين ما عملت فيه)). (ابن السراج، ب.ت، ١ / ٣١٥، ٣١٦-٣١٩)

ابن السراج يُجَوِّزُ الفصل بين ألفاظ العقود (عشرون) وتمييزها بالجار والمجرور لأنه مسموع عن العرب، ويحكم عليه بالقبح، وقد نسب سيبويه هذا الرأي إلى الخليل ويونس. (سيبويه، ١٩٨٨، ٢ / ١٥٩) بخلاف المبرد (ب.ت، ٣ / ٥٥) فقد ذهب إلى أنه لا يجوز الفصل بين العدد وتمييزه، ووجه البيت المسموع إلى أنه ضرورة شعرية، وذهب أبو علي الفارسي إلى جوازه في الشعر، ومنعه في النثر. (الفارسي، ١٩٦٩، ص ٢٢٤).

والراجح في المسألة قول المبرد، فلا يجوز الفصل بين العدد وتمييزه، وما جاء في كلام العرب من الشعر قليل؛ لا يقاس عليه، أما النثر فلم يستشهد النحويون بشيء، وإنما مثلوا له، ثم إن موقع تمييز العدد المنصوب بعيد عنه دون فصل، وسيزداد بعداً إن فصل بشيء بينهما. (الأنباري، ٢٠٠٣، ١ / ٢٥١، ناظر الجيش، ٢٠٠٧، ٥ / ٢٤٨٣).

المسألة السابعة.

نعت المرخم قبيح في رأي ابن السراج، فهو يقول: ((والفراء لا ينعث المرخم إلا أن يريد نداءين، ونعت المرخم عندي قبيح، كما قال الفراء من أجل أنه لا يرخم الاسم إلا وقد علم ما حذف منه وما يعني به)). (ابن السراج، ب.ت، ١ / ٣٧٤)، فهو يوافق الفراء في أن الاسم يرخم إذا

الموصوف بالغربي الذي يضاف إليه الجانب لا يكون إلا مكاناً أو ما يشبهه، فلا جرم حسنت هذه الإضافة، وكذا القول في البواقي)). (١٩٩٠، ٢٤ / ٢٠٢).

والراجح في المسألة ما ذهب إليه البصريون، من منع إضافة الشيء إلى مثله، لأنه لا يفيد بشيء، وقد وضح الجامي ذلك بمثال، فيقول: ((فإنك إذا قلت: رأيت ليث أسد) لا يفيد إلا ما يفيد: رأيت ليثاً، بدون ذكر (الأسد) وأضاف الليث إليه. فيكون ذكر (الأسد) وإضافة الليث إليه لغواً لا فائدة فيه)). (الجامي، ٢٠٠٩، ١ / ٤٧١).

المسألة التاسعة.

ذهب ابن السراج إلى جواز رفع اسم لا إذا تكررت، وأنه يحسن عن بنائها، فيقول: ((وناس يميزون أن تقول: لا رجلٌ ولا امرأة، وهو عندي جائز على قبح؛ لأنك إذا رفعت فحقه التكرير))، (ب.ت، ١ / ٤٠٦)، فهو يرى قولهم: لا رجلٌ ولا امرأة، فيه قبح، لأنهم رفعوا اسمها الأول، وبنوا اسمها الثاني، مع أنه جاء اسم لا مع التكرير مرفوعاً في القرآن الكريم، في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَبُغُ فِيهِ وَلَا خِلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، ولم أجد فيما اطلعت عليه من أقوال النحويين من يستقبح البناء مع التكرار، فالخليل (١٩٩٥، ص ١٨٧)، والزخشي (١٩٩٣، ص ١١٠). وابن يعيش (يجوزون) الرفع مع التكرار، ولا يوجبونه، أو يستقبحون مخالفتهم، لوروده في القرآن الكريم، والقراءات القرآنية، والشعر. (٢٠٠١، ٢ / ١١١)، فقد قرئ قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]، بالرفع مع التكرير {فَلَا رَفْتٌ وَلَا فُسُوقٌ}. (الأخفش، ١٩٩٠، ١ / ٢٥، ابن يعيش، ٢٠٠١، ٢ / ١١١). وقال الشاعر: (الفراهيدي، ١٩٩٥، ص: ١٨٨، سيبويه، ١٩٨٨، ٢ / ٢٩٥)

وما هَجَرْتُكَ حَتَّى قَلْتِ مُعْلِنَةً لَا نَاقَةَ لِي فِي هَذَا وَلَا جَمَلٌ

صلاة الساعة الأولى وهذا مسجد الوقت الجامع أو اليوم الجامع، وهو قبيح بإقامته النعت مقام المنعوت)).

فيرى ابن السراج أن ما كان من الصفة وأضيف إلى الاسم فيه قبح، لأنه أقام النعت مقام المنعوت، ويجوز على أن يكون تقدير الكلام: هذه صلاة الساعة الأولى وهذا مسجد الوقت الجامع، بتقدير مضاف محذوف على حين ذهب البصريون إلى أنه لا يجوز، وأجازها الكوفيون واعتبروها من إضافة الشيء إلى نفسه مع اختلاف اللفظين، فالأولى في المعنى هي الصلاة، والجامع هو المسجد. (الفارسي، ١٩٦٩، ص ٢٧١، الأنباري، ٢٠٠٣، ٢ / ٣٥٦، ٣٥٧، ابن الأثير، ٢٠٠٠، ١ / ٢٩٠، العكبري، ١٩٩٥، ١ / ٣٩١، ابن الحاجب، ٢٠١٠، ص ٢٨، الأندلسي، ١٩٩٨، ٤ / ١٨٠٦، ١٨٠٧)، واحتج الكوفيون بوروده في القرآن الكريم، والشعر، (الأنباري، ٢٠٠٣، ٢ / ٣٥٦). نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ﴾ [الواقعة: ٩٥]، فاليقين نعت للحق، فأضاف المنعوت إلى النعت ومعناهما واحد، وقوله تعالى: ﴿جَنَاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ [ق: ٩]، والحب في المعنى هو الحصيد، وقد أضافه إليه، ومنه قول الشاعر: (الفارسي، ١٩٦٩، ص ٢٧٢، الأنباري، ٢٠٠٣، ٢ / ٣٥٦) وَقَرَّبَ جَانِبَ الْغُرْبِيِّ يَأْدُو مَدَبَ السَّيْلِ، وَاجْتَنَّبَ الشَّعَارَا واحتج البصريون بأن الشيء لا يتعرف بنفسه، فما كان فيه تعريف يكون مستغنياً عن الإضافة، وخرج البصريون شواهد الكوفيين بحملها على حذف المضاف إليه وإقامة صفته مقامه. (الأنباري، ٢٠٠٣، ٢ / ٣٥٧).

وذهب فخر الدين الرازي إلى رأي يوفق فيه بين المذهبين، فيقول: ((إن كان ذلك النعت كالمعتين لذلك المنعوت، حسن ذلك وإلا فلا، ألا ترى أنه ليس لك أن تقول: عِنْدِي جَيْدٌ عَلَى مَعْنَى عِنْدِي دِرْهَمٌ جَيْدٌ، ويجوز مَرَرْتُ بِالْفَقِيهِ عَلَى مَعْنَى مَرَرْتُ بِالرَّجُلِ الْفَقِيهِ، لأنَّ الْفَقِيهِ يُعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنَ النَّاسِ وَالْجَيْدُ قَدْ يَكُونُ دِرْهَمًا وَقَدْ يَكُونُ غَيْرَهُ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ حَسَنَ قَوْلِهِ: جَانِبَ الْغُرْبِيِّ، لِأَنَّ الشَّيْءَ

ساع الحذف، ولكنه وصفه بالقليل: (ابن مالك، ب.ت، ١٦).

إِنْ يُسْتَطَلَّ وَصَلَّ وَإِنْ لَمْ يُسْتَطَلَّ فَالْحَذْفُ نَزْرٌ وَأَبْوَا أَنْ يُحْتَزَلَ
ولوصفه بالقليل، والقليل جدًا عند النحويين، فيبدو أنه
أقل فصاحة. والأولى ألا تقل جملة الصلة عن كلمتين؛ لأن
هذا الأكثر في القرآن الكريم وكلام العرب. (الوهيبي،
١٩٩١، ١١٢: ١١٨)

المسألة الحادية عشرة.

استقبح ابن السراج ذكر ضمير مذكر قبل الوصف المذكر
فيقول: ((فليس بين محسنٍ ومحسنَةٍ في اللفظ والبناء إلا الهاء،
وأحر وحمرء ليس كذلك للمذكر لفظ وبناء غير بناء المؤنث،
وهذا مجاز والأصل غيره، وهو في الفعل عربي حسنٌ، تقول:
مَنْ أَحْسَنَ جَارِيَتَكَ وَمَنْ أَحْسَنَتْ جَارِيَتَكَ كُلُّ عَرَبِيٍّ فَصِيحٌ
ولست تحتاج أن تضمير "هو" ولا "هي" فإذا قلت: "محسنٌ"
جَارِيَتَكَ "فكأنك قلت: "مَنْ هُوَ مُحْسِنٌ جَارِيَتَكَ، فأكدت
تذكير "مَنْ" بهو، ثم يأتي بعد ذلك بمؤنث فهو قبيح إذا
أظهرت "هو" وهو مع الحذف أحسن)) (ب.ت، ٢ / ٣٤٣).

يخيز ابن السراج إيقاع صفة المذكر على المؤنث في
الصفات التي من لفظ واحد، ويفصل بين مذكرها ومؤنثها
بالتاء، كمحسن ومحسنة، والذي جعله يجوز ذلك تشبيهه
مُحْسِنٍ بِمُرْضِعٍ وما شابهها من الصفات الجارية للإناث دون
تاء التأنيث. ناظر الجيش، ٢٠٠٧، ٢ / ٧٢٤)، ويحكم بالقبح
عند ذكر ضمير مذكر قبل الوصف المذكر، نحو: مَنْ هُوَ
مُحْسِنٌ جَارِيَتَكَ، ونُسب هذا الرأي إلى الكسائي وابن
عصفور، ناظر الجيش، ٢٠٠٧، ٢ / ٧٢٨). والظاهر في
المسألة وجهة قول ابن السراج؛ لأن الضمير (هو) يؤكد
تذكير (من) فيقبح أن يأتي مؤنث بعد المذكر وتوكيده.

فالظاهر في المسألة أن وصف ابن السراج لقولهم: لا رجلٌ
ولا امرأة بالقبح غير وجيه، لأنه وجه سمع عن العرب، فمنه
قول الشاعر: (ابن أبي الصلت، ١٩٩٨، ص ١٢١، ١٢٢)
فَلَا لَعُوٌّ وَلَا تَأْتِيمٌ فِيهَا وَمَا فَاهُوا بِهِ أَبَدًا مُقِيمٌ

المسألة العاشرة.

يستقبح ابن السراج استتار الضمير في قولهم: جاءني
الذي مثل زيد، مع جوازه، فيقول: ((وأما كاف التشبيه
فقولك: أنت كزيد ومعناها معنى: مثل، وسبويه يذهب إلى
أنها حرف. وكذلك البصريون، ويستدلون على أنه حرف
بقولك: جَاءَنِي الَّذِي كَزَيْدٍ كَمَا تَقُولُ: جَاءَنِي الَّذِي فِي الدَارِ
وَلَوْ قُلْتَ: جَاءَنِي الَّذِي مِثْلُ زَيْدٍ لَمْ يَصْلِحْ إِلَّا أَنْ تَقُولَ: الَّذِي
هُوَ مِثْلُ زَيْدٍ، حَتَّى يَكُونَ لِهَذَا الْخَبَرِ ابْتِدَاءٌ وَيَكُونَ رَاجِعًا فِي
الصلة إلى الذي، فإن أضمرته: جاز على قبح))، (ب.ت، ١ / ٤٣٧).
وهذا هو رأي سيبويه، (١٩٨٨، ١ / ٤٠٩). والعلة
في الحكم عليه بالقبح أن مثل لفظ مفرد، والصلة لا تكون
مفردة، فلا بد من ذكر العائد الذي يعود إلى الذي،
(السيراقي، ٢٠٠٨، ٢ / ٢٩٨). فيقبحون حذف صدر الصلة
مع قصر الجملة، وهذا الحذف مسموع عن العرب، ولكنه
قليل جدًا. (الشاطبي، ٢٠٠٧، ٣ / ٦٦٥)

وقد جَوَزَ الْفَرَاءُ (ب.ت، ١ / ٣٦٥) قولهم: مَرَزْتُ
بِالَّذِي أَحْيَيْتُ، وَبِالَّذِي مِثْلِكَ، لِسَمَاعِهِ عَنِ الْعَرَبِ، كَقَوْلِ
الشاعر: (ابن مالك، ١٩٩٠، ١ / ٢١٩، ب.ت، ١ / ٢٦٤)
إِنَّ الزُّبَيْرِيَّ الَّذِي مِثْلَ الْجَلْمِ مَشَى بِأَشْلَانِكَ فِي أَهْلِ الْحَرَمِ
وقول الآخر: (ابن يعيش، ٢٠٠١، ٢ / ٣٩٣، ابن
مالك، ١٩٩٠، ١ / ٢١٨)

حَتَّى إِذَا كَانَا هُمَا اللَّذَيْنِ مِثْلَ الْجَدِيدَيْنِ الْمُحْمَلَجَيْنِ
فهم في ذلك يجعلون صلة الذي تابعة للذي، ولا حذف
بالجملة. (ناظر الجيش، ٢٠٠٧، ٢ / ٧٤٦).

والراجح في المسألة جواز حذف صدر الصلة مع قصر
الجملة، لأنه مسموع عند العرب. ولم ينف ابن مالك في ألفيته

المسألة الثانية عشرة.

استخدم ابن السراج لفظ (القبيح) عند تناوله مسألة نداء العلم فيقول: ((ومن قال إذا قلت: يَا زَيْدُ، أَنَّهُ مَعْرِفَةٌ بِالنِّدَاءِ، فَهَذَا الْكَلَامُ مِنْ وَجْهِ حَسَنٍ وَمِنْ وَجْهِ قَبِيحٍ عِنْدِي)) (ابن السراج، ب.ت، ١ / ٣٣٠)، فهو يرى أَنَّ كَلَامَ مِنَ الْعِلْمِ، وَالنِّدَاءِ مَعَارِفٌ، وَأَنَّ الْعِلْمَ إِذَا كَانَ مَنَادَى فَإِنَّ النِّدَاءَ يَضِيفُ إِلَيْهِ شَيْئًا جَدِيدًا مِنَ التَّعْرِيفِ دُونَ أَنْ يَسْلُبَ مِنْهُ التَّعْرِيفَ بِالْعِلْمِيَّةِ، وَيُصِفُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمَبْرَدُ (ب.ت، ٤ / ٢٠٤، ٢٠٥) مِنْ أَنَّ الْعِلْمَ سَلِبَ التَّعْرِيفَ بِالْعِلْمِيَّةِ مِنْهُ، وَتَعْرِفُ بِالنِّدَاءِ، وَقَصْدُ الْإِقْبَالِ. وَقَدْ وَافَقَ الْمَبْرَدُ فِيهَا ذَهَبَ إِلَيْهِ السِّيْرَافِي، (٢٠٠٨، ١ / ٨٤، ٨٥)، وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِي، (١٩٦٩، ص ٢٢٨، ٢٣٠)، وَابْنُ الْوَرَّاقِ (١٩٩٩، ص ٣٣٦، ٣٣٧)، عَلَى حِينِ أَيَّدَ ابْنُ جَنِي (ب.ت، ص ١٠٦)، وَابْنُ مَالِكٍ (١٩٩٠، ٣ / ٣٩٢) رَأَى ابْنَ السَّرَاجِ، مَحْتَجِينَ بِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ سَلْبُ تَعْرِيفِ الْعِلْمِ، كَلْفِظِ الْجَلَالَةِ، كَمَا لَا يُمْكِنُ سَلْبُ التَّعْرِيفِ مِنْ اسْمِ الْإِشَارَةِ، وَالضَّمَائِرِ.

والراجح في المسألة ما ذهب إليه ابن السراج من أن العلم معرفة بالعلمية، والنداء، ولم تسلب معرفته بالعلمية، وأنَّ النداء لا يجعل الاسم الذي بعده معرفة إلا في حالة واحدة، وهي أن يكون المنادى نكرة مقصودة؛ وليس معرفًا قبل النداء، فاكسب التعريف لأنه أشير إليه وقصد بعينه كاسم الإشارة هذا. (سيبويه، ١٩٨٨، ٢ / ١٩٧).

وفي هذه المسألة يظهر أن ابن السراج قصد بالقبيح وصف القول بسلب التعريف، وليس حكمًا نحويًا على استعمال لغوي.

المبحث الثاني: المسائل النحوية غير الجائزة المحكوم عليها

بالقبيح

يحكم ابن السراج على بعض الاستعمالات اللغوية بالمنع، وذلك لقباحتها، وقد ورد ذلك عنده في اثنتي عشرة مسألة، هي:

- ١- منع عطف الاسم على الفعل. (ب.ت، ١ / ١٨٤)
 - ٢- منع رفع الاسم بعد كان إذا اجتمعت مع (إن) في الكلام. (ب.ت، ١ / ٢٥٤)
 - ٣- حذف حرف النداء مع النكرات واسم الجنس والأسماء المهمة. (ب.ت، ١ / ٣٣٨)
 - ٤- منع العطف على اسم لا دون تكرار. (ب.ت، ١ / ٣٩٥)
 - ٥- منع تقديم ضمير الغائب على ضمير المتكلم أو المخاطب. (ب.ت، ٢ / ١٢٠)
 - ٦- منع تقديم المعطوف مع حرف العطف (الواو). (ب.ت، ٢ / ٧٧)
 - ٧- نصب المصدر والإضافة إليه. (ب.ت، ٢ / ١٧٢)
 - ٨- نصب الفعل المعطوف على فعل مرفوع وجوبًا في الشرط. (ب.ت، ٢ / ١٨٢)
 - ٩- منع مخالفة العدد لتمييزه. (ب.ت، ٢ / ٤٢٨)
 - ١٠- منع لإضافة في قولهم: مَرَرْتُ بِرَجُلَيْنِ مَكْسُورَي أَحَدِ الْجَنُوبِ. (ب.ت، ٢ / ١٧)
 - ١١- منع دخول اللام في جواب الشرط لمنع دخولها في الشرط. (ب.ت، ٢ / ١٦١).
 - ١٢- منع عطف الاسم الظاهر على الضمير المستتر. (ب.ت، ٢ / ٣٣٨).
- ومن هذه المسائل:

المسألة الأولى.

منع ابن السراج عطف الاسم على الفعل؛ لقباحته، فيقول: ((وقد أجاز قوم من النحويين: ظَنَنْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُومُ وَقَاعِدًا، وَظَنَنْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَاعِدًا وَيَقُومُ. تَرَفَعُ "يَقُومُ" وَأَحَدُهُمَا نَسَقٌ عَلَى الْآخَرِ. وَلَكِنْ إِعْرَابُهُمَا مُخْتَلَفٌ، وَهُوَ عِنْدِي قَبِيحٌ مِنْ أَجْلِ عَطْفِ الْاسْمِ عَلَى الْفِعْلِ، وَالْفِعْلُ عَلَى الْاسْمِ لِأَنَّ الْعَطْفَ أَخُو التَّشْبِيهِ فَكَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ يَنْضَمَ فِعْلٌ إِلَى اسْمٍ فِي تَشْبِيهِ، كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ فِي الْعَطْفِ)) (ب.ت، ١ / ١٨٤) يوافق

وجهين: أحدهما: حذف الهاء، وهو كقولك: إِنَّ زَيْدًا صَرَبَ
عمرو، تريد: ضربه، والوجه الآخر: أنك جعلت مُنْطَلَقًا هو
الاسم "لكان" وهو نكرة وجعلت الخبر الضمير وهو
معرفة)). (ابن السراج، ب.ت، ١/ ٢٥٤)، وهو بذلك
موافق للمبرد (ب.ت، ٤/ ١١٨ - ١١٩)، ويوجه المبرد ما
ورد فيه الاسم مرفوعًا أنه خبر إن، وكان ملغاة، لا عمل لها.

وقد جاء الاسم بعد كان في القرآن الكريم مرفوعًا منها
قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا﴾
[المؤمنون: ١٠٩]، وذهب محيي الدين درويش إلى أن جملة
كان خبر إن، وفريق اسم كان (١٩٩٥، ٦/ ٥٥١). وفي قوله:
﴿إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًا﴾ [مريم: ٦١] ذهب المعربون إلى أن في
هذه الآية وجهين:

الوجه الأول: أنه يجوز أن يكون في «كان» ضمير هو
اسمها يعود على الله تعالى، و«وعده» بدل اشتغال من ذلك
الضمير، و«مأتيًا» خبرها. والوجه الثاني: أن وعده اسم كان
ومأتيًا خبرها. (العكبري، ب.ت، ٢/ ٨٧٧، الحلبي، ب.ت،
٧/ ٦١٢، ٦١٣، ابن عادل، ١٩٩٨، ١٣/ ٩٤). وورد
الاسم بعد كان مرفوعًا في الحديث النبوي، يقول عليه الصلاة
والسلام: ((إِنَّهُ كَانَ عَبْدٌ مِّنْ عِبَادِ اللَّهِ)). (ابن حنبل، ٢٠٠١،
٣٣/ ٢٤٣)

والظاهر في المسألة جواز مجيء الاسم بعد كان مرفوعًا،
ولا أرى وصفه بالقيح وجيها، وذلك لوروده في القرآن
الكريم، والحديث النبوي. ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ كَانَ
رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ٦]، فرجالٌ
اسم كان، وجملة يعوذون خبرها. (النجاس، ٢٠٠٠،
٥/ ٣٢).

المسألة الثالثة.

حذف حرف النداء مع النكرات واسم الجنس والأسماء
المهمة كاسم الإشارة مسألة حكم عليها ابن السراج بالقيح،
ولم يجوزها، يقول: ((ولك أن تسقط "يا" فتقول: زيدٌ أُقْبِلُ

برأيه رأي المبرد (ب.ت، ٢/ ٢٥، ٢٦) فهو يمنع عطف
الفعل على الاسم وعكسه، ويعلل ابن السراج المنع لأن
العطف عنده يعامل معاملة المثني، فكما لا يجوز أن ينضم فعل
إلى اسم في تشية، كذلك لا يجوز في العطف. على حين جَوَزَ
الفراء (ب.ت، ١/ ٢١٣، ٢١٤) والزجاج (١٩٨٨، ١/
٤١٢) أن يعطف الفعل على الاسم المشبه للفعل كاسم
الفاعل ونحوه، ويجوز أن يعطف الاسم على الفعل، وتبعهم
الزركشي (١٩٨٥، ٤/ ١٠٩، ١١٠)، وابن مالك (ب.ت،
٣/ ١٢٧١) لوروده في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ
يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾، ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ﴾ [آل عمران: ٤٥ -
٤٦]، ولوروده في كلام العرب، فمنه قول الشاعر: (الفراء،
ب.ت، ١/ ٢١٤، ابن مالك، ١٩٩٠، ٣/ ٣٨٣)

بِتُّ أَعْشِيهَا بَعْضُ بَاتِرٍ يَقْصِدُ فِي أَسْوَفِهَا وَجَائِرٍ
وقول الآخر: (الفراء، ب.ت، ١/ ٢١٤، ابن
مالك، ١٩٩٠، ٣/ ٣٨٣)

يَا لَيْتَنِي عَلَّقْتُ غَيْرَ خَارِجٍ قَبْلَ الصَّبَاحِ ذَاتَ خَلْقِي بَارِجٍ
أُمَّ صَبِيٍّ قَدْ حَبَا أَوْ دَارِجٍ

والراجح في المسألة جواز عطف الاسم على الفعل؛ لما
أورده المجوزون من الشواهد، كما أنه لا يمكن وصف
أسلوب ورد في القرآن الكريم بالقيح، ومن ذلك قوله تعالى:
﴿صَافَاتٍ وَيَقْبُضُنَّ﴾ [الملك: ١٩]، وقوله تعالى: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ
مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ﴾ [الأنعام: ٩٥] (السهيلي،
١٩٩٢، ١/ ٢٤٧، السامرائي، ٢٠٠٠، ٢٦٤).

المسألة الثانية.

وفي مسألة رفع الاسم بعد كان إذا اجتمعت مع (إن) في
الكلام في نحو قولهم: إن زيدًا كان منطلقًا، فتجعل منطلقًا
اسمًا لكان، يرى ابن السراج أنه لا يجوز لقبحه فيقول: ((أن
تضمير المفعول به في "كان"، وهو قبيح، وتجعل منطلقًا اسم
"كان" فكأنك قلت: إن زيدًا كأنه منطلق. وقبحه من

صلى الله عليه وسلم مترحماً على موسى عليه السلام: "تَوْبِي حَجْرٌ تَوْبِي حَجْرٌ" أراد: يا أزمه، ويا حجر.
والراجح في المسألة أنه لا يجوز حذف حرف النداء مع اسم الجنس، وأسماء الإشارة، إلا للضرورة، لأن حذفها ينافي الغرض من النداء، وتنبية المنادى، وطلب إقباله. ومن جَوَّزه كابن مالك ذهب إلى جوازه بقله، وكيف يكون ذلك؟، ولو قال بجوازه مع كونه أقل فصاحة لكان أوجه.

المسألة الرابعة.

يمنع ابن السراج العطف على اسم لا دون تكرار، يقول: ((واعلم: أنه قبيح أن تقول: مررتُ برجلٍ لا فارسٍ حتى تقول: ولا شجاعٍ وكذلك: هذا زيدٌ فارساً، لا يحسن حتى تقول: لا فارساً ولا شجاعاً وذلك أنه جواب لمن قال: أبرجلٍ شجاعٍ مررتُ أم بفارسٍ، ولقوله: أفرسٌ زيدٌ أم شجاعٌ، وقد يجوز على ضعفه في الشعر... وتقول: لا رجلٌ في الدار لا زيدٌ ويدخل عليها ألف الاستفهام فتقول: ألا رجلٌ في الدار ألا زيد. وتقول: ألا رجلٌ ألا امرأةً يا هذا. وتقول: ألا ماءً ولو باردًا، وهو عند سيويه: قبيح. لأنه وضع النعت موضع المنعوت)) (ب.ت، ١/ ٣٩٥).

وما ذهب إليه ابن السراج هو رأي سيويه، فهو يوافقته في أن حكم معطوف اسم لا حكم النعت، فالنعت لا يأتي إلا على التكرير لأنه في رأيه جواب كلام فيه تكرير، وإن تصدر في الكلام، يكون هذا الكلام جواباً له، فهو على تقدير جواب متكلم تكلم به، حقيقة أو تقديرًا، وما جاء في الشعر بغير تكرار فهو جائز على ضعف (السيرافي، ١٩٧٤، ١/ ٣٦٢، ٤٠٧). وتبعها في هذا الرأي الزمخشري، (١٩٩٣، ص ١١١)، وابن مالك (١٩٩٠، ٢/ ٦٥، ب.ت، ١/ ٥٣٩).

ولم يخالف النحويون قول سيويه وابن السراج في هذه المسألة؛ فهم لا يجوزون العطف على اسم لا دون تكرار في النثر، وهو ضعيف في الشعر.

وإنما قبح إسقاط حرف النداء من هذا ورجل لأنها يكونان نعتاً لأي فلا يجمع عليها حذف المنعوت وحرف النداء (فاعلم) (ابن السراج، ب.ت، ١/ ٣٣٨)، ومما يدل على أنه لم يجوز هذه المسألة أنه قال عن بيت العجاج: (العجاج، ١٩٩٥، ص ٢٢٧).

جَارِي لَا تَسْتَنْكِرِي عَدِيرِي

((والشاهد فيه حذف حرف النداء ضرورة وهو اسم منكور قبل النداء لا يتعرف إلا بحرف النداء، وإنما يطرد الحذف في المعارف)). (ابن السراج، ب.ت، ١/ ٣٦١). ومنع حذف حرف النداء مع النكرات واسم الجنس والأسماء المبهمة كاسم الإشارة هو ما ذهب إليه سيويه، (١٩٨٨، ٢/ ٢٣٠)، والمبرد (ب.ت، ٤/ ٢٥٩، ٢٦١)، والرماني (١٩٩٨، ص ٢١٦)، وابن جني (ب.ت، ص ١٠٨)، والزمخشري (١٩٩٣، ص ٦٨)، وابن الأثير (٢٠٠٠، ١/ ٣٩٣)، ابن هشام (ب.ت، ٤/ ٧). ونُسب إلى الكوفيين تجويزهم الحذف، وهو قياس مطرد. (ابن يعيش، ٢٠٠١، ١/ ٣٦٣، ابن الناظم، ٢٠٠٠، ص ٤٠٣، المرادي، ٢٠٠٨، ٢/ ١٠٥٤). وأما ابن مالك (١٩٩٠، ٣/ ٣٨٦) فقد جَوَّز حذف حرف النداء مع اسم الإشارة، واسم الجنس بقله، لما سمع عن العرب، نحو قول الشاعر: (ذو الرمة، ١٩٩٥، ص ٥٣٦).

إِذَا هَمَلْتُ عَيْنِي لَهَا قَالَ صَاحِبِي بِمِثْلِكَ هَذَا لَوْعَةٌ وَغَرَامٌ

فالمقصود: يا هذا، وقول الآخر: (ابن مالك، ١٩٩٠، ٢/ ٢٨، ناظر الجيش، ٢٠٠٧، ٣/ ١٣٥٠)
إِنَّ الْأَيُّ وَصِفُوا قَوْمِي هُمْ فِيهِمْ هَذَا عَتَصِمٌ تَلَّقَ مِنْ عَادَاكَ مَحْدُولًا
وقول الآخر: (ابن مالك، ١٩٩٠، ٣/ ٣٨٦، ناظر الجيش، ٢٠٠٧، ٧/ ٣٥٢٦).

ذِي دَعِي اللَّوْمِ فِي الْعَطَاءِ فَإِنَّ الْـ لَوْمَ يُعْرِي الْكِرَامَ بِالْأَجْزَالِ
واستشهد على الحذف مع اسم الجنس المبني للنداء قول النبي صلى الله عليه وسلم: "اَشْتَدِّي أَرْمَةً تَنْفَرِجِي"، ويقوله

المسألة الخامسة.

لا يميز ابن السراج تقديم ضمير الغائب على ضمير المتكلم أو المخاطب، فيقول: ((إن بدأ بالغائب قال: أعطاهوني وقال سيبويه: هو قبيح لا يتكلم به العرب، وقال أبو العباس: هذا كلام جيد ليس بقبيح، وقال الله عز وجل: ﴿أَنْزَلْنَاهُمْ مَكُوهًا وَأَتَمَّ لَهَا كَارَهُونَ﴾ [هود: ٢٨] فتقول: على هذا أعطاه إياك، وهو أحسن من أعطاهوك))، (ب.ت، ٢/ ١٢٠)، فيذهب ابن السراج إلى تأييد سيبويه. (١٩٨٨، ٢/ ٣٦٣، ٣٦٤). في أنه إذا تقدم ضمير الغائب على ضمير المتكلم والمخاطب لزم الفصل بينهما، لأنه لم يسمع من العرب تقديمه مع اتصاله. ووصف الرماني رأي سيبويه بالقياس الحسن. (١٩٩٨، ص ٦٢١).

إذا كانت العرب لم تتكلم بهذا الأسلوب كما قال سيبويه، فالراجح في هذه المسألة قول ابن السراج؛ فلا يجوز تقديم ضمير الغائب على ضمير المتكلم أو المخاطب. ومن جوزه من النحويين، لم يجوزه بسماحه من العرب، وإنما بأمثلة وضعوها قياساً على الضمير المنفصل. (الرماني، ١٩٩٨، ١/ ٦٢١).

المسألة السادسة.

ويبين ابن السراج أن تقديم المعطوف مع حرف العطف (الواو) قبيح، فيقول: ((ويقولون: كلُّ شيءٍ لم يكن يرفع لم يجز أن يليه الواو نحو: "هَلْ وَزَيْدٌ عَمْرُو قَائِمَانِ" محال وإنما صار العطف إذا لم يكن قبله ما يرفع أقبح لأنه يصير مبتدأً وفي موضع مبتدأً وليس أحد يميز مبتدأً: وزيدٌ عمرو قَائِمَانِ يريد: عمرو وزيدٌ قَائِمَانِ، وإن بمنزلة الابتداء فلذلك قبح أيضاً فيها)) (ب.ت، ٢/ ٧٧). ولم يجوز سيبويه شيئاً من هذه المسائل، ونُسبت إجازتها إلى ثعلب النحوي (الأندلسي، ١٩٩٨، ٤/ ٢٠١٨-٢٠١٩)، ولم يُسمع من العرب تقديم المعطوف بالواو إلا في الشعر (ابن الصائغ، ٢٠٠٤، ١/ ٣٧٣)؛ فعده النحويون ضرورة شعرية. ومن ذلك قول

الشاعر: (ابن مالك، ١٩٩٠، ٣/ ٣٨٢، ناظر الجيش، ٢٠٠٧، ٧/ ٣٥١٠).

إِنَّ الْغَزَالَ الَّذِي كُنْتُمْ وَحَلِيَّتُهُ تُقْنُونُهُ لَصُرُوفِ الدَّهْرِ وَالْغَيْرِ
طَافَتْ بِهِ عُصْبَةٌ مِنْ شَرِّ قَوْمِهِمْ أَهْلُ الْعَلَا وَالنَّسَى وَالْيَيْتِ ذِي السَّيْرِ
والمراد: كنتم تقنونونه وحليته.

ومثله قول الشاعر: (ذو الرمة، ١٩٩٥، ص ٣٧٣)

كَأَنَّا عَلَى أَوْلَادٍ أَحْقَبَ لَاحِهَا وَرَمِي السَّفَا أَنْفَاسَهَا بِسَهَامِ
جَنُوبٍ كُنْتُ عِنْدَ التَّكَاهِي وَأَنْزَلْتُ بِهِ يَوْمَ ذَبَابِ السَّبَبِ صِيَامِ
والمراد: لاحها جنوب ورمي السفا. (١٩٩٠، ٣/ ٣٨٢).

وقول الآخر: (ابن مالك، ١٩٩٠، ٢/ ٢٥٣، ابن

الصائغ، ٢٠٠٤، ١/ ٣٧٣)

جَمَعَتْ وَفُحْشًا غَيْبَةً وَنَمِيمَةً خِصَالًا ثَلَاثًا لَسْتَ عَنْهَا بِمُرْعَوِي
والمراد: جمعت غيبة وفحشا.

وقد أجاز الكوفيون تقديم المعطوف بالواو مشرتين ألا يقع حرف العطف في صدر الكلام، وألا يقع بعد عامل غير متصرف كقولهم: أن زيداً عمراً ذاهبان، ألا يكون المعطوف مخفوضاً، وأما البصريون فإنهم لا يجوزون التقديم إلا في الشعر مشرتين ذات الشروط، المرادي، ٢٠٠٨، ٢/ ٩٤٦، العلائي، ١٩٩٠، ص ١٥٢، ١٥٣، ناظر الجيش، ٢٠٠٧، ٧/ ٣٥١٢).

والراجح في المسألة أن تقديم المعطوف بالواو على المعطوف عليه لا يجوز إلا في الشعر، للضرورة الشعرية، فهو لم يسمع في كلام العرب في سواه.

المسألة السابعة.

يستقبح ابن السراج نصب المصدر بالإضافة إليه في نحو قولهم: ضرب زيد، فيقول: ((وتقول: ضرباً زيداً، تريد: اضرب زيداً، وقوم يميزون ضرب زيد وأنت تريد: ضرباً زيداً ثم تضيف، وهذا عندي قبيح؛ لأن ضرباً قام مقام اضرب واضرب لا يضاف)) (ب.ت، ٢/ ١٧٢).

إنسان، وثلاثة نساباتٍ وهو قبيح؛ لأن النسابة صفة فأقمت الصفة مقام الموصوف، فكأنه لفظ بمذكر ثم وصفه فلم يجعل الصفة تقوى قوة الاسم)). (ب.ت، ٢ / ٤٢٨).

وهو في رأيه موافق لسيبويه (١٩٨٨، ٣ / ٥٦٢، ٥٦٦) مستشهدين بقوله تعالى: {مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا} [الأنعام: ١٦٠]، فالعدد عشر مذكر لأن تمييزه حسنات أمثالها. (ابن السراج، ب.ت، ٣ / ٤٧٧). فالعدد يبين بالنوع لا بالصفة، ولذلك لا يحسن القول ثلاثة قرشيين، والأجود أن يقال: ثلاثة رجال قرشيين. (السيرافي، ٢٠٠٨، ٤ / ٣٠٢). ولم يخالف أحد من النحويين - فيما قرأت - سيبويه في رأيه. (الفارسي، ١٩٩٠، ٤ / ٦٤، ابن سيده، ١٩٩٣، ص ٤٨، ابن الأثير، ٢٠٠٠، مقدمة / ١٠٨، الأندلسي، ١٩٩٨، ٢ / ٧٥٥).

المسألة العاشرة.

يحكم ابن السراج على هذه المسألة بالقبح بسبب تقديرها، وهي: ((ولو قلت: مررت برجلين مكسورين أحد الجنوب، وأنت تريد أن أحدهما مكسور الجنوب جاز على قبح؛ لأن تأويله: مررت برجلين مكسورين أحدهما)). ابن السراج، ب.ت، ٢ / ١٧؛ لأن لفظ "أحد" هو بمعنى "واحد"، ولكنه يختلف عنه لما فيه من الإبهام، وعدم التعيين، كما في قولهم: "جاءني أحدهما، أو أحدهم" والمقصود من ذلك واحد من هذه العدة غير متعين، (ابن يعيش، ٢٠٠١، ٤ / ٢٦)، ويعامل أحد معاملة العدد "واحد" فلا يثنى ولا يجمع، ويقع بعده مفرد. (ابن مالك، ١٩٩٠، ص ١١٩، ناظر الجيش، ٢٠٠٧، ٥ / ٢٤٣٩)، ولذلك يرى ابن السراج قبح قول: مررت برجلين مكسورين أحد الجنوب، إذا أردت أن أحدهما مكسور الجنوب؛ لأن هذا القول ينافي الدلالة التي استعملت لأحد؛ وهي الدلالة على أن معها غيرها، فنقول: أحدهما أو أحدهم، فيكون مضافاً، ولا بد من أن يكون معه

يخالف ابن السراج المبرد فهو يميز ضرب زيد، إذ يذهب إلى أن الإضافة جائزة مع حذف التنوين. (المبرد، ب.ت، ٣ / ٢٢٧).

والراجح في المسألة قول ابن السراج، فلا يجوز نصب والإضافة كما في قولهم: ضرب زيد، ويبدو أنه لم يسمع عن العرب، إذ لم يستشهد المبرد له بشواهد من النثر أو الشعر.

المسألة الثامنة.

ومن المسائل التي استقبحها ابن السراج نصب الفعل المعطوف على فعل مرفوع وجوباً في النثر، يقول: سيبويه، ١٩٨٨، ٣ / ٣٩، المبرد، ب.ت، ٢ / ٢٤

((سَأْتُرْكُ مَنْزِلِي لِبَنِي تَمِيمٍ وَأَلْحَقُ بِالْحِجَازِ فَأَسْتَرِيحًا

جعل لحاقه بالحجاز سبباً لاستراحته، فتقديره لما نصب كأنه قال: يكون لحاق فاستراحة، وقد جاء مثله في الشعر أبيات لقوم فصحاء، إلا أنه قبيح أن تنصب وتعطف على الواجب الذي على غير شعر، وألحق بالحجاز فإذا لحقت استرحت وإن ألحق استرح)). (ب.ت، ٢ / ١٨٢).

ويجوز بقله للضرورة الشعرية لساعه في شعر الفصحاء، وهو موافق لسيبويه في رأيه، فسيبويه أيضاً يمنع نصب الفعل المعطوف على فعل مرفوع وجوباً، ويقبحه في النثر، ويجوز في الشعر إذا أمكن تأويله تأويلاً يوجب النصب. (١٩٨٨، ٣ / ٣٩).

وما قاله سيبويه هو الراجح في المسألة، فلا يجوز في النثر نصب الفعل المعطوف على فعل مرفوع وجوباً، ويجوز للضرورة الشعرية، لأنه سمع في شعر العرب ولم يسمع في نثرهم.

المسألة التاسعة.

وفي مخالفة العدد لتمييزه، يقول ابن السراج: ((وكذلك: ثلاث أعين وإن كانوا رجالاً؛ لأن العين مؤنثة تريد: الرجل الذي هو عين القوم، وثلاثة أنفس؛ لأن النفس عندهم

تاسعاً: الحكم النحوي القبيح لا يكون مستقلاً، فإما أن يكون قبيحاً جائزاً، أو قبيحاً ممتنعاً؛ وهذا يجعله أقرب للوصف، والعلة من كونه حكماً.

وختاماً تدعو هذه الورقة إلى دراسة مصطلح القبيح في الكتب النحوية المختلفة، لتحديد مفهومه بدقة أكبر، وتمييز الفرق بينه وبين المصطلحات الأخرى كالشاذ.

أدعو الله أن يوفقني لما فيه مرضاته، وآخر دعواي أن الحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع العربية

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد، (٢٠٠٠)، *البدیع فی علم العربية*، تحقيق فتحي أحمد علي الدين، (ط١)، مكة المكرمة: جامعة أم القرى.

ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد، (١٩٧٩)، *النهاية في غريب الحديث والأثر*، تحقيق طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، بيروت: المكتبة العلمية.

الأخفش، أبو الحسن المجاشعي البلخي، (١٩٩٠)، *معاني القرآن*، تحقيق هدى محمود قراعة، (ط١)، القاهرة، مكتبة الخانجي.

الأزهري، محمد بن أحمد، (٢٠٠١)، *تهذيب اللغة*، تحقيق محمد عوض مرعب، (ط١) بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، (١٩٩٢)، *المفردات في غريب القرآن*، تحقيق صفوان عدنان الداودي، (ط١)، دمشق: دار القلم.

أمية بن أبي الصلت، (١٩٩٨)، *الديوان*، تحقيق وشرح سجع الجبيلي، (ط١)، بيروت: دار صادر.

الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد، (٢٠٠٣)، *الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين، البصريين والكوفيين*، (ط١)، بيروت: المكتبة العصرية.

غيره. (ابن السراج، ب.ت، ٢/ ١٧، ابن يعيش، ٢٠٠١، ٤/ ٢٦).

والظاهر وجاهة ما ذهب إليه ابن السراج؛ لأن أحد فيها إبهام وهي خلاف اليقين، فحتاج إلى تخصيص، فلا تجوز المسألة معها حتى تخصص. وفي المثال الذي ذكره ابن السراج يلزم تثنية أحد؛ ولا يجوز تثنية أحد، وإنما يكون مضافاً. (الفارسي، ٢٠٠٣، ٢١٠-٢١١).

الخاتمة

ويمكن لنا أن نخلص في نهاية هذا البحث إلى النتائج الآتية:

أولاً: (القبيح) عند ابن السراج هو وصف لأسلوب خالف الصحيح الكثير، والمطرد، وهذه المخالفة قد توصل لعدم تجويز هذا الأسلوب.

ثانياً: استخدم ابن السراج لفظ القبيح فيما استقبحه من التركيب، سواء كان التركيب جائزاً أم غير جائز، فاستخدامه موافق للتعريف اللغوي للقبح، ولتعريف الرماني.

ثالثاً: تنوع استخدامه للفظ القبيح فيطلقه على المسألة بسبب التركيب أو بسبب التقدير.

رابعاً: موافقة ابن السراج لسيبويه في بعض المسائل ومخالفته له في بعضها مما يدل على فريدة الشخصية العلمية لابن السراج وتحررها من التبعية والتقليد.

خامساً: معظم التراكم الموصوفة بالقبح لدى ابن السراج هي مسائل جائزة.

سادساً: يغلب على ابن السراج بيان العلة عند الحكم على المسألة بالقبح.

سابعاً: استعمل ابن السراج مصطلح القبح مرة واحدة وصفاً لرأي نحوي.

ثامناً: يتعلق القبح عند ابن السراج في الغالب بالأحكام النحوية من رفع ونصب، أو تقديم وتأخير.

- الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد، (١٩٧١)، *لمع الأدلة في أصول النحو*، تحقيق سعيد الأفغاني، (ط٢)، بيروت: دار الفكر.
- الأندلسي، أبو حيان محمد بن يوسف، (١٩٩٨)، *ارتشاف الضرب من لسان العرب*، تحقيق رجب عثمان محمد، (ط١)، القاهرة: مكتبة الخانجي.
- الأنصاري، زكريا بن محمد، (١٩٩٠)، *الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة*، تحقيق مازن المبارك، (ط١)، بيروت: دار الفكر.
- الأنصاري، حسان بن ثابت، (١٩٩٤)، *الديوان*، تحقيق عبدأ مهنا، بيروت: دار الكتب العلمية.
- الجرجاني، علي بن محمد، (١٩٨٣)، *كتاب التعريفات*، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد، (١٩٨٧)، *الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية*، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، (ط٤)، بيروت: دار العلم للملايين.
- ابن الحاجب، جمال الدين بن عثمان بن عمر، (٢٠١٠)، *الكافية في علم النحو*، تحقيق صالح عبد العظيم الشاعر، (ط١)، القاهرة: مكتبة الآداب.
- الحموي، ياقوت عبد الله، (١٩٩٣)، *معجم الأدباء*، تحقيق إحسان عباس، (ط١)، بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- ابن الخشاب، أبو محمد عبد الله بن أحمد، (١٩٧٢)، *المرئجل في شرح الجمل*، تحقيق علي حيدر، دمشق.
- درويش، محيي الدين بن أحمد، (١٩٩٥)، *إعراب القرآن وبيانه*، (ط٤)، حمص: دار الإرشاد للشئون الجامعية.
- ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن، (١٩٨٧)، *جمهرة اللغة*، تحقيق رمزي منير بعلبكي، (ط١)، بيروت: دار العلم للملايين.
- الرازي، أحمد بن فارس، (١٩٧٩)، *مقاييس اللغة*، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دمشق: دار الفكر.
- الرازي، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، (١٩٩٠)، *مختار الصحاح*، تحقيق يوسف الشيخ محمد، (ط٥)، بيروت: المكتبة العصرية.
- ذو الرمة، غيلان بن عقبة، (١٩٩٥)، *ديوان ذي الرمة*، شرح الخطيب التبريزي، تقديم وفهرسة مجيد طراد، (ط٢)، بيروت: دار الكتاب العربي.
- الرماني، علي بن عيسى، (ب.ت)، *منازل الحروف*، تحقيق إبراهيم السامرائي، عمان: دار الفكر.
- الرماني، علي بن عيسى، (ب.ت)، *رسالة الحدود*، تحقيق إبراهيم السامرائي، عمان، دار الفكر، عمان.
- الرماني، علي بن عيسى، (١٩٩٨)، *شرح كتاب سيبويه*، تحقيق سيف العريفي، (رسالة دكتوراه)، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود.
- الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، (١٩٨٨)، *معاني القرآن وإعرابه*، تحقيق عبد الجليل عبده شلبي، (ط١)، بيروت: عالم الكتب.
- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد، (١٩٨٥)، *المشور في القواعد الفقهية*، (ط٢)، الكويت: وزارة الأوقاف الكويتية.
- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد، (١٩٥٧)، *البرهان في علوم القرآن*، (ط١)، مصر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.
- الزنجشيري، أبو القاسم محمود بن عمرو، (١٩٩٣)، *المفصل في صناعة الإعراب*، تحقيق علي بو ملحم، (ط١)، بيروت: مكتبة الهلال.
- الزبيدي، مازن عبد الرسول، (٢٠٠١)، *ظاهرة المنع في النحو العربي*، رسالة ماجستير، بغداد: الجامعة المستنصرية، (غير منشورة)، ٢٥.
- السامرائي، فاضل صالح، (٢٠٠٠)، *معاني النحو*، (ط١)، الأردن: دار الفكر.
- ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري، (ب.ت)، *الأصول في النحو*، تحقيق عبد الحسين الفتلي، بيروت: مؤسسة الرسالة.
- السهيلي، عبد الرحمن بن عبد الله، (١٩٩٢)، *نتائج الفكر في النّحو*، بيروت: دار الكتب العلمية.

- سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر، (١٩٨٨)، الكتاب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، (ط٣)، القاهرة: مكتبة الخانجي.
- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، (١٩٩٣)، العدد في اللغة، تحقيق عبد الله بن الحسين الناصر، عدنان بن محمد الظاهر، (ط١).
- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، (٢٠٠٠)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هندواوي، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- السيرافي، يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله، (١٩٧٤)، شرح أبيات سيبويه، تحقيق محمد علي الريح هاشم، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية.
- السيرافي، يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله، (٢٠٠٨)، شرح كتاب سيبويه، تحقيق أحمد حسن مهدي، علي سيد علي، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، (١٩٨٩)، الاقتراح في أصول النحو، (ط١)، دمشق: دار القلم.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، (ب.ت)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد الحميد هندواوي، مصر: المكتبة التوفيقية.
- الشاطبي، أبو إسحق إبراهيم بن موسى، (٢٠٠٧)، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق عبد الرحمن بن سليمان العثيمين وآخرين، (ط١)، مكة المكرمة: معهد البحوث العلمية بجامعة أم القرى.
- ابن الصائغ، محمد بن حسن بن سباع، (٢٠٠٤)، الملحة في شرح الملحة، تحقيق إبراهيم بن سالم الصاعدي، (ط١)، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية.
- علي، عبد الستار مهدي، ((آذار ٢٠١٢)، واو العطف معناها وأحكامها، مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية، مج. ١، (العدد ٦)، ٩.
- عبد الرحيم، محمد أحمد، (٢٠١٥)، الأحكام النحوية عند شراح جمل عبد القاهر الجرجاني، القاهرة: جامعة القاهرة.
- العثيمين، محمد بن صالح بن محمد، (٢٠٠٩)، الأصول من علم الأصول، (ط٤)، الدمام: دار ابن الجوزي.
- العجاج، عبد الله بن ربيعة، (١٩٩٥)، ديوان العجاج رواية عبد الملك الأصمعي، تحقيق عزة حسن، بيروت: دار الشرق العربي.
- العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين، (١٩٩٥)، اللباب في علل البناء والإعراب، تحقيق عبد الإله النبهان، (ط١)، دمشق: دار الفكر.
- العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين، (ب.ت)، التبيان في إعراب القرآن، تحقيق علي محمد البجاوي، مصر: عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- العلائي، خليل بن كيكليدي، (١٩٩٠)، الفصول المفيدة في الواو المزينة، تحقيق حسن موسى الشاعر، (ط١)، عمان: دار البشير.
- الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد، (١٩٦٩)، الإيضاح العضدي، تحقيق حسن شاذلي فرهود، (ط١)، الرياض: كلية الآداب، جامعة الرياض.
- الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد، (١٩٩٠)، التعليقة على كتاب سيبويه، تحقيق عوض بن حمد القوزي، (ط١).
- الفارسي، أبو علي الحسن بن أحمد، (٢٠٠٣)، المسائل المشككة، تحقيق يحي مراد، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن الفخار، محمد بن علي، (٢٠١٢)، شرح جمل الزجاجي، تحقيق روعة محمد ناجي، بيروت: دار الكتب العلمية.
- فخر الدين الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر، (١٩٩٠)، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، (ط٣)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد، (١٩٩٥)، الجمل في النحو، تحقيق فخر الدين قباوة، (ط٥).
- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد، (ب.ت)، العين، تحقيق مهدي المخزومي، وآخرين، بيروت: مكتبة الهلال.

النحاس، أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد، (٢٠٠٠)، إعراب القرآن، وضع حواشيه وعلق عليه عبد المنعم خليل إبراهيم، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن هشام، عبد الله بن يوسف بن أحمد، (ب.ت)، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق يوسف البقاعي، دمشق: دار الفكر.

ابن الوراق، محمد بن عبد الله، (١٩٩٩)، علل النحو، تحقيق محمود جاسم الدرويش، (ط١)، الرياض: مكتبة الرشد.

ابن ولاد، أحمد بن محمد، (١٩٩٦)، الانتصار لسبويه على المبرد، تحقيق زهير عبد المحسن، (ط١)، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الوهبي، صالح بن سليمان، ١٩٩١، تحقيق مسألتين من مسائل الاسم الموصول، مجلة الدارة، مجلد ١٧، (العدد ٢)، ١٠٨.

ابن يعيش، يعيش بن علي بن يعيش، (٢٠٠١)، شرح المفصل، (ط١)، بيروت: دار الكتب العلمية.

الفيومي، أبو العباس أحمد بن محمد، (ب.ت)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت: المكتبة العلمية.

البلدي، محمد سمير، (٢٠١١)، معجم المصطلحات النحوية والصرفية، عمان: دار الفلاح.

ابن مالك، محمد بن عبد الله، (ب.ت)، ألفية ابن مالك، مكة المكرمة: دار التعاون.

ابن مالك، محمد بن عبد الله، (١٩٩٠)، شرح تسهيل الفوائد، تحقيق عبد الرحمن السيد، ومحمد بدوي، (ط١)، هجر للطباعة والنشر.

ابن مالك، محمد بن عبد الله، (ب.ت)، شرح الكافية الشافية، تحقيق عبد المنعم أحمد هريدي، مكة المكرمة: جامعة أم القرى.

المبرد، محمد بن يزيد، (ب.ت)، المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عزيمة، بيروت: عالم الكتب.

المرادي، بدر الدين حسن بن قاسم، (٢٠٠٨)، توضيح المقاصد والمسالك، تحقيق عبد الرحمن علي سليمان، (ط١)، مصر: دار الفكر العربي.

المخزومي، عمر بن أبي ربيعة، (١٩٥٢)، الديوان، شرحه محمد محيي الدين عبد الحميد، مصر: مطبعة السعادة.

المصاروة، جزاء محمد حسن، (صيف ٢٠١٥)، الاستعمال اللغوي القبيح دراسة في الاصطلاح والاستعمال عند سيبويه، مجلة العلوم الإنسانية، (العدد ٢٥)، ١١٤.

مصطفى، إبراهيم، والزيات، أحمد، وعبد القادر، حامد، والنجار، محمد، (ب.ت)، المعجم الوسيط، دار الدعوة.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، (١٩٩٣)، لسان العرب، (ط٣)، بيروت: دار صادر.

ناظر الجيش، محمد بن يوسف بن أحمد، (٢٠٠٧)، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، تحقيق علي محمد فاخر وآخرين، (ط١)، القاهرة: دار السلام.